

01 مارس 2013

## مذكرة إلى السادة مدير إدارة المؤسسات الكبرى ورؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

**الموضوع:** حول الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة المطبق على المواد الأولية والمواد نصف المصنعة الصالحة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة وفي ميدان الطاقات المتجددة و التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة وفي ميدان الطاقات المتجددة.

طبقا لأحكام العدد 25-ج من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة والأمر عدد 744 لسنة 1995 المؤرخ في 24 أبريل 1995 المتعلق بتطبيق أحكام الفصلين 88 و 89 من قانون المالية لسنة 1995 كما تم إتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة، تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة خاصة:

- عمليات الاقتناء المحلي للمواد الأولية والمواد نصف المصنعة اللازمة لصناعة التجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة المصنوعة محليا والمضمنة بالقائمة عدد II الملحقة لنفس الأمر؛ ويسند هذا الامتياز لفائدة الصناعيين دون غيرهم في ميدان التحكم في الطاقة والطاقات المتجددة وذلك بعد استجابتهم للشروط المنصوص عليها بالفصل 6 من نفس الأمر.

- عمليات الاقتناء المحلي للتجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة التي ليس لها مثيل مصنوع محليا والمضمنة بالقائمة عدد III الملحقة للأمر المذكور وكذلك التجهيزات المصنوعة محليا المستعملة للتحكم في الطاقة أو المستعملة في ميدان الطاقات المتجددة والمضمنة بالقائمة عدد IV الملحقة للأمر المذكور.

وتجدر الإشارة إلى أن الانتفاع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة لا يستوجب الاستظهار بشهادة في الغرض من قبل مصالح المراقبة الجبائية.

غير أنه تبين أن بعض مكاتب مراقبة الأداءات قاموا على وجه الخطأ بإسناد شهادات في الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة أو في توقيف العمل بالأداء المذكور بعنوان الإقتناءات المشار إليها أعلاه، لذا فإنه يتعين:

- سحب الشهادات المذكورة؛

- إعلام المعنيين بالأمر أن شراءاتهم من المواد والتجهيزات المستعملة للتحكم في الطاقة أو في ميدان الطاقات المتجددة المذكورة أعلاه تنتفع بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة دون وجوب الاستظهار بشهادة في الغرض وأن مزودهم بهذه المواد لا يمكنهم الانتفاع بطرح الأداء على القيمة المضافة بعنوانها حيث يتعين عليهم تطبيق قاعدة الطرح الجزئي للأداء المنصوص عليها بالفقرة II من الفصل 9 من مجلة الأداء على القيمة المضافة مع اعتبار الأداء المذكور الموظف عند الشراء عنصرا من عناصر التكلفة.

إن السادة مدير إدارة المؤسسات الكبرى ورؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات مدعوون للحرص على تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للأداءات

الإمضاء: رياض القروي